



قسم الأمن والعدل في كانتون بازل شتات

خدمات السكان والهجرة

مصحة تنفيذ العقوبات

سجن باسليير غوت

اللائحة الداخلية

سجن باسليير غوت

الحبس الإداري

بناءً على المادة رقم 10 الفقرة رقم 1 من اللائحة الخاصة بتنفيذ العقوبات (JVJ)

بتاريخ: 09 أكتوبر 2023

فهرس المحتويات

4.....	1. القواعد الأساسية	4
	1.1 نطاق السريان	4
4.....	1.2 أوراق المعلومات	4
	2. الدخول	4
	2.1 نقاط عامة	4
4.....	2.2 متعلقات السجناء	4
5.....	3. الإقامة ووقت الفراغ	5
5.....	3.1 جدول الأعمال اليومي	5
5.....	3.2 الاحتياجات الأساسية	5
	3.3 الطعام	5
5.....	3.4 تخصيص الزنازين	5
	3.5 التدخين	6
	3.6 الملابس	6
6.....	3.7 حماية الصحة والنظافة الصحية	6
6.....	3.8 التنزه والرياضة	6
6.....	3.9 الأجهزة الإلكترونية	6
7.....	3.10 الإنترنت ومكالمات الفيديو	7
	3.11 المكتبة	7
7.....	3.12 الكتب والصحف والمجلات الخاصة	7
7.....	3.13 أنظمة الاتصال (زر الإنذار اليدوي، ونظام الاتصال الداخلي، ونظام الاتصال في الزنزانة)	7
7.....	3.14 غرف الخدمة ومكاتب الأقسام الخاصة بموظفي السجن	7
7.....	3.15 مراعاة الغير	7
7.....	3.16 السلوك المتبع في السجن	7
8.....	4. الموارد المالية	8
	4.1 الحساب البنكي	8
	4.2 تسليم الأموال	8
8.....	4.3 التحويلات النقدية	8
	5. العمل	8
	5.1 نقاط عامة	8
	5.2 أجور العمل	9
9.....	6. الزيارات	9
9.....	6.1 مدة وأوقات الزيارات	9

	6.2	تنفيذ الزيارة	9
9	6.3	تقييد حقوق الزيارة	9
9	7.	الهاتف والبريد والبضائع	9
	7.1	الهاتف	9
	7.2	البريد	10
10	7.3	شراء البضائع واستلامها	10
10	8.	المشورة والرعاية النفسية	10
	8.1	العروض	10
	8.2	تسجيل الدخول	11
11	9.	الرعاية الطبية	11
11	9.1	الإبلاغ الإلزامي عن المرض والحادث	11
	9.2	الرعاية الطبية	11
11	9.3	النقل إلى المستشفى والعيادة	11
	9.4	علاج الأسنان	11
	9.5	الأدوية	12
12	9.6	تكاليف الرعاية الصحية	12
12	10.	الإجراءات الوقائية	12
	10.1	التفتيش	12
12	10.2	تدابير السلامة الخاصة	12
13	11.	القانون التأديبي	13
13	11.1	القواعد الأساسية	13
13	11.2	الإخلال بالالتزامات	13
13	11.3	الإجراءات التأديبية	13
14	12.	الخروج والترحيل والنقل	14
14	12.1	الخروج والترحيل	14
	12.2	النقل	14
14	13.	إمكانيات تقديم شكوى	14
14	13.1	التظلمات	14
15	13.2	إعلان قانوني	15
15	14.	أحكام ختامية	15

1. القواعد الأساسية

1.1 نطاق السريان

1 تنطبق هذه اللائحة الداخلية على الذكور ممن يزيد عمرهم عن 15 عامًا وتم إدخالهم إلى سجن باسليير غوت وتم وضعهم رهن الحبس الإداري بموجب قانون الهجرة.

1.2 أوراق المعلومات

1 تصدر إدارة السجن منشورات تحدد اللائحة الداخلية.

2. الدخول

2.1 نقاط عامة

1 يتم إبلاغ الوافدين الجدد في السجن بحقوقهم والتزاماتهم في صيغة يمكنهم فهمها.

2 يحق للسجين إجراء مكالمة هاتفية إلى طرف ثالث يُخبره فيها بمكان تواجده في يوم الدخول أو في اليوم التالي لدخول السجن على نفقة السجن. ويمكن أيضًا إخطار شخص متواجد في سويسرا بمعرفة مصلحة الهجرة المختصة.

3 بعد الدخول، تتاح للسجين فرصة التحدث إلى إدارة السجن.

4 مع كل دخول جديد للسجن وبعد كل عودة إلى السجن من الخارج (بعد الإقامة في المستشفى أو العيادة أو بعد جلسة المحاكمة أو زيارة السفارة، وما إلى ذلك)، يتم التحقق من الهوية وإجراء تفتيش جسدي.

5 يخضع كل شخص يدخل مجددًا إلى السجن لفحص طبي من قِبل قسم الخدمة الطبية في السجن لرصد أي مشاكل صحية محتملة.

6 تخصيص الزنازين يتم بمعرفة السجن. حيث يتم إيواء السجين في زنزانه فردية أو مزدوجة. لا يوجد حق للمطالبة بالإقامة في زنزانه فردية أو التبدل إلى زنزانه أو قسم معين.

7 يجب مراعاة الفصل بين البالغين والشباب عند توزيع الزنازين. من الممكن أن تكون هناك بعض الاستثناءات إذا كانت الاهتمامات الخاصة بالشباب تجعل مثل هذا الجمع ضروريًا وإذا أعرب الشباب عن رغبتهم في ذلك كتابيًا. تقوم مصلحة الهجرة المختصة بإبلاغ هيئة حماية الأطفال والبالغين (KESB) بدخول الشاب المعني إلى السجن.

2.2 متعلقات السجناء

1 أثناء فحص الدخول، يتم إعداد قائمة بالمتعلقات الشخصية، والتي يتم منحها إلى السجين بموجب تأكيد كتابي للاستلام. ويتم تحديث أي تغييرات تطرأ على محتوى المتعلقات بشكل مستمر.

2 يُسمح للسجين بالاحتفاظ في زنزانه بالمتعلقات التي لا تعرض السلام والنظام والسلامة للخطر في حدود المساحة المتاحة.

3 الأشياء غير المشمولة في الفقرة رقم 2 ووثائق الهوية يتم مصادرتها من قبل إدارة قسم المتعلقات الشخصية. السجن غير مسؤول إلا عن المتعلقات التي توجد في عهده.

4 يمكن إدراج الأمتعة كبيرة الحجم في قائمة المتعلقات بعد فحصها بشكلٍ موجز دون إدراج المحتويات في قائمة المتعلقات الشخصية.

⁵ يمكن رفض دخول المتعلقات التي لا يمكن للسجن تخزينها أو الاحتفاظ بها على نفقة السجين. إذا لم يكن الرفض أو التخزين ممكنًا، فيمكن أن يتم إتلاف هذه المتعلقات.

⁶ يُحظر اقتناء الحيوانات الأليفة.

→ للمزيد من التفاصيل، اطلع على ورقة المعلومات، البند رقم 1 (المتعلقات الشخصية وقبول البضائع)

3. الإقامة ووقت الفراغ

3.1 جدول الأعمال اليومي

¹ يوفر جدول الأعمال اليومي، والذي يمكن الاطلاع عليه في كل قسم، معلومات حول الروتين اليومي. يمكن لإدارة السجن إصدار توجيهات مختلفة في أي وقت إذا كانت هناك أسباب تشغيلية تتطلب ذلك.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 3 (الروتين اليومي)

3.2 الاحتياجات الأساسية

¹ يحصل السجناء على كل ما يحتاجون إليه عادة خلال فترة إقامتهم في السجن مجانًا.

3.3 الطعام

¹ يحصل السجين على طعام متوازن وكافٍ لثلاث مرات يوميًا. يتم مراعاة متطلبات التغذية الخاصة القائمة على المعتقدات الدينية أو الأخلاقية بأقصى ما يمكن.

² الوجبات الطبية الخاصة، مثل أطعمة الحمية الغذائية، لا تقدم إلا بناءً على توجيهات طبيب السجن.

³ لا يسمح بالإمداد بالوجبات من قبل أطراف من الخارج.

⁴ بشكلٍ عام، يتم تناول الوجبات في الزنازين أو في الغرفة الجماعية في القسم.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 4 (الطعام والتسوق)

3.4 تخصيص الزنازين

¹ يجب على السجين أن يحافظ على الزنزانة مرتبة وأن ينظفها بانتظام. كما يجب التعامل مع محتوياتها بحرص. يحظر دهان أي طلاء أو كتابة أي حروف أو وضع أي ملصقات على الجدران أو المرافق. تستخدم لوحدة الملاحظات لتعليق الصور والرسومات وما إلى ذلك.

² يتم إزالة الصور أو الرسومات أو المتعلقات التي تنتهك الآداب العامة أو التي من المحتمل أن تسبب اضطراب النظام والأمن في السجن.

³ يجب تشغيل أجهزة الراديو والتلفاز في نطاق مستوى صوت الغرفة.

⁴ قد يؤدي الضرر المتعمد أو الناتج عن الإهمال الجسيم للممتلكات إلى تحمل المسؤولية عن الأضرار وقد يُعرض مرتكبه للإجراءات التأديبية. ويبقى الحق في الملاحقة الجنائية محفوظًا.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 7 (ترتيب الزنزانة وتنظيفها)

3.5 التدخين

- 1 داخل السجن، إلى جانب المساحة المتوفرة بأكملها، يسري حظر صارم على التدخين بين السجناء. إلا أن هذا الحظر لا ينطبق على الزنازين ومناطق الفناء، كما لا ينطبق عن المناطق المميزة بشكل خاص.
- 2 لا يُسمح للسجناء ممن تقل أعمارهم عن 16 عامًا بالتدخين أو حيازة منتجات التبغ داخل السجن، بما في ذلك حرم المؤسسة بأكملها. لا يُسمح لموظفي السجن وغيرهم من النزلاء ببيع منتجات التبغ أو منحها للغير.

3.6 الملابس

- 1 يرتدي السجن ملابسه الخاصة بشكلٍ أساسي. في مكان العمل وأثناء الزيارات وأثناء الإقامة داخل زنازين التأمين وفي الحجز التأديبي، يرتدي السجن الملابس التي يحددها السجن والتي تُقدم للسجين على سبيل الإعارة.
- 2 السجناء مُطالبون بارتداء الملابس المناسبة داخل السجن.
- 3 إذا لم يكن لدى السجن ما يكفي من الملابس، فسيقوم السجن بإعارة الملابس له.

3.7 حماية الصحة والنظافة الصحية

- 1 يجب على السجن مراعاة التدابير الضرورية لحماية الصحة وللحفاظ على النظافة الصحية اللازمة واتباع التعليمات ذات الصلة التي يُصدرها طبيب السجن وقسم الخدمة الطبية الخاص بالسجن وموظفو السجن.
 - 2 يلتزم السجن بشكل خاص بمراعاة العناية الجسدية بانتظام. ويُمكنه الاستحمام والحلاقة يوميًا.
- للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 6 (العناية الجسدية)

3.8 التنزه والرياضة

- 1 يحق للسجين قضاء ثلاث ساعات على الأقل يوميًا في فناء الترفيه الخاص بالسجن. ويتم التنزه بحسب الجدول اليومي.
- 2 يمكن للسجين استخدام غرفة اللياقة البدنية لمرة واحدة كل أسبوع بشكل عام.
- 3 في بعض الحالات الاستثنائية، قد يتم تقييد أوقات التنزه وإمكانية ممارسة الرياضة لأسباب تتعلق بالسلامة أو لأسباب تشغيلية.

3.9 الأجهزة الإلكترونية

- 1 يمكن للنزلاء استخدام أجهزة التلفاز المزودة بأجهزة راديو مدمجة في الزنانات على نفقة السجن. بالإضافة إلى ذلك، فيمكنهم شراء أجهزة الراديو وأجهزة تشغيل الصوت ووحدات التحكم في الألعاب دون وظائف الكاميرا والفيديو والإنترنت على نفقتهم الخاصة. لا يُسمح باقتناء أي من الأجهزة الإلكترونية الأخرى.
- 2 يجب ألا يفرض المحتوى المستهلك خطرًا على السلام أو النظام أو الأمن في السجن. بشكلٍ خاص، يحظر استخدام أي محتوى إباحي أو إجرامي.

3.10 الإنترنت ومكالمات الفيديو

¹ يتمتع السجناء بإمكانية الوصول إلى الإنترنت وإجراء مكالمات الفيديو على نفقة السجن.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 12 (الإنترنت ومكالمات الفيديو)

3.11 المكتبة

¹ بناءً على رغبة السجنين، يمكن توفير كتب من مكتبة السجن مجاناً.

3.12 الكتب والصحف والمجلات الخاصة

¹ يُسمح للسجين بإحضار الصحف والمجلات والكتب معه أو طلبها من إدارة السجن على نفقته الخاصة، بشرط أن يكون هناك رصيداً كافياً في حسابه.

² يُسمح بتحديد كمية مواد القراءة الشخصية المسموح بها في الزنزانة لأسباب تتعلق بالسلامة. يُمكن أيضاً الحصول على الكتب من المتعلقات الشخصية بالتبادل.

³ يحظر استخدام وسائل الإعلام التي يُسبب محتواها تعريض السلام والنظام والأمن في السجن للخطر. ويشمل ذلك على وجه الخصوص الأعمال الكتابية التي تحتوي على محتوى إباحي أو إجرامي.

3.13 أنظمة الاتصال (زر الإنذار اليدوي، ونظام الاتصال الداخلي، ونظام الاتصال في الزنزانة)

¹ هذه الأنظمة تستهدف بشكل أساسي ضمان السلامة. ومن ثم، لا يُسمح بإساءة استخدامها.

3.14 غرف الخدمة ومكاتب الأقسام الخاصة بموظفي السجن

¹ لا يسمح للسجناء بدخول مكاتب موظفي السجن أو مكاتب الأقسام.

3.15 مراعاة الغير

¹ يحظر القيام بأي دعاية تنطوي على تمييز عنصري أو تحريضي. وقد يشمل ذلك أيضاً جعل الرموز أو المحتويات السياسية مرئية أو مسموعة.

² حتى لا يتم إزعاج السجناء الآخرين والأشخاص المتواجدين في الجوار المباشر للسجن، يُحظر إصدار الضوضاء. ويشمل ذلك على وجه الخصوص أعمال الشغب والنقر والصراخ.

3.16 السلوك المُتبع في السجن

¹ السجناء وموظفو السجن يتعاملون مع بعضهم بعضاً بأسلوب لائق وباحترام.

² يجب على السجناء الامتناع عن القيام بأي شيء من شأنه أن يعيق التنفيذ الملائم للحبس الإداري ويضر بالحفاظ على الأمن والنظام في السجن أو يُعرضه للخطر.

³ يجب على السجناء الامتناع للوائح السجن واتباع التعليمات الصادرة عن الموظفين.

4 يحظر وجود علاقات خاصة وقانونية (مثل علاقات الشراء والمقايضة والهدايا) بين السجناء وموظفي السجن، كما يُحظر كذلك إبرام العلاقات التعاقدية بين السجناء. إدارة السجن تتخذ القرارات بشأن الاستثناءات.

5 يحظر إجراء أي مراهنات وألعاب المقامرة وألعاب المهارات مقابل المال أو الممتلكات العينية.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 3 (الروتين اليومي)

4. الموارد المالية

4.1 الحساب البنكي

1 يتم إعداد حساب لكل سجين. ويستخدم هذا الحساب لدفع المصروفات الشخصية أثناء الحبس الإداري.

2 يتلقى السجن كشف حساب كتابي عند الطلب.

4.2 تسليم الأموال

1 يحظر حيازة الأموال النقدية أو العملات الأجنبية أيًا كان نوعها أو بطاقات الائتمان أو الشيكات. يجب تسليم أي أموال لموظفي السجن دون طلبها.

2 سيتم توفير الأموال النقدية السارية بالفرنك السويسري للسجين في حسابه. يتم مصادرة جميع الأموال الأخرى من قبل إدارة المتعلقات الشخصية.

4.3 التحويلات النقدية

1 يمكن تحويل كمية الأموال المسموح بها والمخصصة للنزلاء بالفرنك السويسري عبر التحويل البريدي أو البنكي إلى الحساب المخصص من السجن أو تسليمها نقدًا في السجن مباشرةً. تودع الأموال في الحساب الخاص بالسجين.

2 لا يُسمح للسجين بمنح الأموال لأطراف أخرى إلا بموافقة إدارة السجن. لا يسمح للسجناء بمنح الأموال لبعضهم بعضًا.

→ للمزيد من التفاصيل انظر ورقة المعلومات البند 2 (الشؤون المالية)

5. العمل

5.1 نقاط عامة

1 يُمنح السجن إمكانية العمل في إطار عرض العمل الحالي والإمكانات التشغيلية المتاحة اعتبارًا من اليوم الرابع الذي يقضيه في السجن. إلا أنه ليس ملزمًا بقبول عرض العمل.

2 عروض العمل متوفرة في قطاعات الإنتاج والتنظيف. يتم توزيع العمل بمعرفة إدارة السجن، مع مراعاة احتياجات وإمكانات السجن وكذلك بحسب قدرات السجناء وتدريبهم وتفضيلاتهم. وتتخذ إدارة السجن القرار بشأن أي تغييرات وظيفية.

3 في حالة قبول السجن لعرض العمل، فيجب عليه تنفيذ العمل الموكل إليه بضمير والالتزام بالجدول اليومي للعمل وبساعات العمل.

5.2 أجور العمل

- 1 يتلقى السجين أجرًا نظير العمل الذي يقوم بتنفيذه. وتحدد إدارة السجن قيمة هذا الأجر، مع مراعاة المبادئ التوجيهية لاتفاقية تنفيذ العقوبات الجنائية المطبقة في شمال غرب ووسط سويسرا.
- 2 يتم إيداع الراتب في حساب السجين بشكل أسبوعي.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 10 (العمل)

6. الزيارات

6.1 مدة وأوقات الزيارات

- 1 يحق للسجين الحصول على زيارة لمدة ساعتين في اليوم. ولا يلزم لذلك الحصول على تصريح زيارة. بشكل عام، لا يُسمح بالزيارات إلا خلال أوقات الزيارة السارية. وتتخذ إدارة السجن القرار بشأن أي استثناءات بموجب تقديم طلب مسبق.

6.2 تنفيذ الزيارة

- 1 يجب على الزوار الالتزام باللوائح السارية وبتعليمات موظفي السجن. ويجب عليهم إثبات هويتهم بموجب تقديم بطاقة هوية رسمية سارية وأن يخضعوا للتفتيش. يستثنى الأطفال دون سن عشر سنوات من شرط إثبات الهوية. لا يُسمح للأطفال والشباب ممن تقل أعمارهم عن 18 عامًا بالزيارة إلا بصحبة شخص بالغ. يجب ترك المتعلقات الشخصية، مثل الهواتف الجوالة والمحافظ والمفاتيح خارج غرفة الزيارة، بناءً على توجيه موظفي السجن.
- 2 لا يُسمح للزائرين بتسليم أي شيء للسجين أو استلام أي شيء منه مباشرة. ويستثنى من ذلك تسليم المستندات أو استلامها بحضور موظفي السجن.

³ في بعض الحالات المُبررة، قد يخضع السجين بعد الزيارة للتفتيش الجسدي لمنع تهريب الأشياء المحظورة.

6.3 تقييد حقوق الزيارة

- 1 يمكن استبعاد بعض الأشخاص من الزيارة أو يمكن إلغاء الزيارة في حالة الحظر الرسمي للاتصال وفي حالة انتهاك لوائح الزيارة وفي حالة تعريض أمن وسلامة العمليات داخل السجن للخطر.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 5 (الزيارات)

7. الهاتف والبريد والبضائع

7.1 الهاتف

- 1 يمكن للسجين إجراء مكالمات هاتفية في الأقسام المخصصة لذلك ومن الهواتف المتوفرة لهذا الغرض على نفقته الخاصة.
- 2 عند دخول السجن، برفقة المحامين والمصالح الحكومية ولدعم إجراءات الترحيل (على سبيل المثال، فيما يتعلق بالحصول على المستندات اللازمة)، فيمكن للسجين إجراء المكالمات الهاتفية على نفقة السجن.
- 3 يُحظر حيازة واستخدام الهواتف الجوالة وأجهزة الاتصال اللاسلكية، فضلاً عن أجهزة الاتصال ونقل البيانات الخاصة الأخرى.

7.2 البريد

- 1 للسجين الحق في استلام الخطابات، والطرود، وإرسالها بقدر محدود.
- 2 يتحمل السجن مصروفات الخطابات الداخلية التي يرسلها السجناء (البريد من الفئة A و B) وأي مراسلات تستهدف تنفيذ إجراء الترحيل.
- 3 يتم تسليم البريد الصادر إلى موظفي السجن. ويجب أن يكون المرسل إليه وعنوانه وكذلك اسمه الأول والأخير مذكورين بوضوح. السجن ملزم بتسليم البريد المطلوب إرساله إلى المحامين أو المصالح الحكومية مع كتابة ملاحظة مرئية بوضوح "بريد للمحامي" أو "بريد إلى المصلحة الحكومية".
- 4 لا يمكن إرسال البريد في نفس اليوم إلا إذا تم تسليمه إلى موظفي السجن بحلول الساعة 9:00 صباحًا (من الاثنين إلى الجمعة). لا يمكن إرسال البريد في أيام السبت والأحد والعطلات الرسمية. يجب تسليم الرسائل الصادرة التي تخضع للمواعيد النهائية شخصيًا إلى موظفي السجن من قبل المرسل، حيث يجب على السجن تدوين تاريخ ووقت التسليم على المظروف.
- 5 تقوم إدارة السجن بفحص محتويات البريد الوارد؛ ويتم الحفاظ على سرية المراسلات. إذا كان هناك اشتباه في وجود تهديد للأمن والنظام، فيمكن فحص المحتوى. الرسائل الواردة من المحامين والسلطات مستثناة من التفتيش.
- 6 تخضع الطرود الواردة لبعض المواصفات الخاصة لقبول البضائع.
- 7 يبقى الحق في الملاحقة الجنائية محفوظًا.

7.3 شراء البضائع واستلامها

- 1 يمكن للسجناء ممن لديهم أموال كافية في حسابهم التسوق لمرة واحدة في الأسبوع لشراء احتياجاتهم الخاصة من متجر السجن.
 - 2 لا يقبل السجن السلع المسلمة إلى السجناء إلا إذا لم تكن تعرض السلام والنظام والأمن في السجن للخطر.
 - 3 يتم فحص السلع من قبل موظفي السجن.
 - 4 لا يُسمح للنزلاء ممن تقل أعمارهم عن 16 عامًا بشراء منتجات التبغ. ولن يقبل السجن منتجات التبغ الممنوحة لهم.
- للمزيد من التفاصيل، اطلع على ورقة المعلومات، البند رقم 1 (المتعلقات الشخصية والقبول) والبند رقم 4 (الطعام والتسوق)

8. المشورة والرعاية النفسية

8.1 العروض

- 1 يمكن للسجناء الحصول على المشورة القانونية المقدمة للمتضررين من التدابير القسرية من مركز المشورة الخاص بطالبي اللجوء (BAS).

² تُقدّم المشورة النفسية والرعاية من قِبَل المرشدين الروحيين.

³ إذا تم تقديم طلب، ستقوم إدارة السجن بتوفير الاتصال بين السجين وبين المصالح الحكومية ومراكز المشورة الأخرى.

8.2 تسجيل الدخول

¹ يتم التسجيل لجلسة مشورة أو رعاية باستخدام استمارة التسجيل المعنية.

→ للمزيد من التفاصيل، اطلع على ورقة المعلومات، البند رقم 9 (المشورة والرعاية النفسية)

9. الرعاية الطبية

9.1 الإبلاغ الإلزامي عن المرض والحادث

¹ في حالة الإصابة بالمرض أو وقوع حادث، يجب على السجين الاتصال فوراً بموظفي الإشراف أو قسم الخدمة الطبية في السجن.

9.2 الرعاية الطبية

¹ الرعاية الطبية الأساسية مكفولة في جميع الأوقات. لا يتمتع السجناء بحرية اختيار طبيهم.

² تُجرى زيارة الطبيب بشكل منتظم. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للسجين طلب فحص طبي من قسم الخدمة الطبية بالسجن في أي وقت. وقرار إجراء الفحص يرجع من حيث المبدأ إلى قسم الخدمة الطبية. في حالات الطوارئ، يعتبر توفير الرعاية الطبية الفورية مضموناً.

9.3 النقل إلى المستشفى والعيادة

¹ إذا كانت الحالة الصحية للسجين تستلزم النقل إلى مستشفى أو عيادة نفسية، فيجب على طبيب السجن أو الطبيب النفسي الخاص بالسجن الحصول أولاً على موافقة السلطة المختصة. في الحالات الملحة، يتم النقل بمعرفة طبيب السجن أو الطبيب النفسي المختص بالسجن ويتم إبلاغ مصلحة الهجرة المختصة في نفس الوقت.

² بشرط عدم مقاطعة عقوبة السجن من قبل مصلحة الهجرة، فيعتبر أن الشخص المعني لا يزال سجيناً أثناء إقامته في المستشفى أو العيادة. ويجب عليه اتباع تعليمات إدارة السجن وموظفي المستشفى أو العيادة.

9.4 علاج الأسنان

¹ لا تُقدّم علاجات الأسنان إلا إذا لم يكن من الممكن تأجيلها. يمكن الموافقة على المزيد من العلاجات إذا تم التأكد من أن السجين أو أي طرف ثالث سيتحمل التكاليف.

² يتم ترتيب العلاجات المقدمة من قِبَل قسم الخدمة الطبية في السجن وتنفيذها بمعرفة طبيب الأسنان الخاص بالسجن والمتواجد في مقر الحبس الاحتياطي في بازل شتات. طبيب الأسنان الخاص بالسجن هو الذي يقرر النقل إلى مستشفى أو عيادة أو طبيب أسنان متخصص بعد التشاور مع مصلحة الهجرة المختصة.

9.5 الأدوية

1 لا يُسمح للسجناء بتناول الأدوية إلا تلك التي يوافق عليها أو يصفها طبيب السجن أو الطبيب النفسي الخاص بالسجن أو طبيب الأسنان الخاص بالسجن أو قسم الخدمة الطبية الخاص بالسجن. حيازة الأدوية محظورة بشكل صارم. قسم الخدمة الطبية هو الذي يتخذ القرار بشأن الاستثناءات.

2 يتم مصادرة الأدوية الموصوفة التي لا يتناولها السجين وتوثيق الأمر وفقاً لذلك.

3 يتم الإشراف على مدمني المخدرات وفقاً للحالة الخاصة للأشخاص المعنيين في إطار سلطات الكانتون وإمكانياته.

9.6 تكاليف الرعاية الصحية

1 يتلقى السجناء الرعاية الطبية الأساسية ورعاية الأسنان الأساسية مجاناً.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 2 (الشؤون المالية) والبند رقم 8 (الطبيب، وطبيب الأسنان، والطبيب النفسي، والأدوية)

10. الإجراءات الوقائية

10.1 التفتيش

1 بموجب أمر صادر عن إدارة السجن، يُمكن تفتيش السجناء وتفتيش ممتلكاتهم وأماكن إقامتهم وكذلك تفتيش الزوار ومتعلقاتهم. يمكن لإدارة السجن إجراء اختبارات الكحول والمخدرات على السجناء إذا كان هناك شك مُبرر.

2 في حالة رصد نتيجة إيجابية، قد يتبع ذلك إجراءات تأديبية. يعتبر رفض التفتيش أو التلاعب بالنتائج على أنه نتيجة إيجابية. إذا كانت نتيجة الاختبار إيجابية، فسيتم محاسبة السجين على مصروفات اختبارات الكحول والمخدرات، بشرط أن يكون لديه الإمكانيات المالية اللازمة لذلك.

3 يتم إجراء عمليات تفتيش لضمان الحفاظ على النظام داخل الزنازين دائماً بحضور السجين. ويتم تفتيش الزنازنة لضمان السلامة في حالة عدم وجود السجين. ويتم إخطاره بشأن التفتيش في أعقاب ذلك.

4 يتم إجراء عمليات التفتيش الجسدي بمعرفة الحراس/المشرفين. وقد يتم استدعاء أفراد الشرطة من الذكور لتقديم الدعم. تُجرى عمليات التفتيش الجسدي في المناطق الحميمة بالاستعانة بموظفين ذكور محترفين مدربين تدريباً طيباً.

10.2 تدابير السلامة الخاصة

1 إذا أوضح السجين علامات ملموسة تفيد ميله للهروب، أو خطر إلحاق الأذى بالآخرين أو بنفسه أو خطر إلحاق ضرر كبير بالممتلكات، فيمكن لإدارة السجن أن تأمر بتدابير سلامة خاصة.

2 لا يُسمح بمواصلة تنفيذ هذه التدابير إلا طالما كان هناك سبباً مقنعاً للقيام بذلك.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 11 (الإجراءات التأديبية / تدابير السلامة الخاصة)

11. القانون التأديبي

11.1 القواعد الأساسية

1 يُسمح بفرض عقوبات تأديبية على السجناء الذين ينتهكون قانون تنفيذ عقوبات السجن ((JVG)، وأحكامه التنفيذية، واللوائح الداخلية للسجن، ولوائح وأوامر السجن الأخرى عمداً من إدارة أو موظفي سجن باسليرغوت. ويبقى الحق في الملاحقة الجنائية محفوظاً. يتم الإبلاغ عن المخالفات التي يمكن ملاحظتها جنائياً.

2 إذا تسبب السجن في ضرر من خلال سوء سلوكه، فقد يضطر إلى دفع تعويضات معقولة بالإضافة إلى خضوعه للعقوبات التأديبية. تستخدم الحسابات الخاصة بالسجين لتغطية الأضرار.

3 أساس الإجراء التأديبي هو التقرير الصادر عن موظفي السجن. يتم الاستماع إلى السجن (جلسة الاستماع القانونية). ويبقى في الزنزانة المخصصة له حتى تنظر المحكمة الابتدائية في الإجراءات التأديبية.

11.2 الإخلال بالالتزامات

1 يعتبر ما يلي خصوصاً إخلالاً بالالتزامات:

- a. الإصابات الجسدية أو الاعتداء أو التهديد؛
- b. السب؛
- c. الهروب أو التحضير للهروب؛
- d. عدم الامتثال للإجراءات التشغيلية أو لجدول الأعمال؛
- e. حيازة أو تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية والكحول؛
- f. الاتصال غير المصرح به بأشخاص من داخل السجن أو من خارجه؛
- g. شراء مواد محظورة أو الوساطة لشرائها أو حيازتها؛
- h. التسبب في ضرر بالممتلكات؛
- i. الاستيلاء على ممتلكات شخص آخر؛
- j. تنفيذ ألعاب المقامرة بالأموال أو السلع.

2 يمكن أيضاً المعاقبة على الشروع في ارتكاب مخالفات تأديبية والتحريض عليها والتواطؤ في ارتكابها.

11.3 الإجراءات التأديبية

1 يُسمح لإدارة السجن أن تأمر بفرض الإجراءات التأديبية التالية:

- a. التأييب الكتابي؛
- b. سحب الأموال أو تقييد استخدامها لمدة تصل إلى ستة أشهر؛
- c. الحرمان من الأنشطة الترفيهية أو تقييد هذه الأنشطة لمدة تصل إلى ستة أشهر؛
- d. منع أو تقييد الاتصالات الخارجية، مثل حظر الزيارات أو حظر استخدام الهواتف لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر؛
- e. الحرمان من إمكانية مزاوله العمل لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر؛
- f. فرض غرامات تتراوح بين 20 و300 فرنك سويسري؛
- g. الحبس في الزنزانة لمدة تصل إلى 30 يوماً؛
- h. الحبس في زنزانة خاصة لمدة تصل إلى عشرة أيام.

2 التأييب الكتابي هو أسهل الإجراءات التأديبية، بينما يعتبر الحبس الانفرادي أصعبها. يعتمد نوع ومدى الإجراءات التأديبية على نوع الانتهاك الذي وقع أو مدى الإضرار بالإجراءات التشغيلية للسجن والخطأ الذي ارتكبه السجن.

3 إذا بدأ الأمر ضرورياً بسبب خرق محدد للواجب أو بسبب تضرر العمليات التشغيلية في السجن، فيمكن الأمر بفرض العديد من الإجراءات التأديبية في نفس الوقت.

4 بعد نجاح جمع الأدلة وإقامة جلسة استماع عادلة، يمكن لإدارة السجن أن تأمر بفرض الإجراءات التأديبية المناسب. يتم تقديم الطلب كتابياً، ويصدر في صورة أمر، ويتم تبريره وإرفاق معلومات به تشمل سبل الانتصاف القانونية. ويُبلغ القرار إلى السجين شفويًا. يجب تأكيد استلام القرار بموجب التوقيع.

5 يمكن استخدام المتعلقات والممتلكات التي يتم مصادرتها عن طريق فرض العقوبات التأديبية أو التي ارتكبت بها مخالفات تأديبية أو جعلها غير صالحة للاستعمال أو إتلافها بمعرفة كائنون بازل شتات. يمكن لإدارة السجن أن توافق على بعض الاستثناءات.

6 يتم إخطار مصلحة الهجرة المختصة بالإجراءات التأديبية المطلوبة.

→ للمزيد من التفاصيل، انظر ورقة المعلومات، البند رقم 11 (الإجراءات التأديبية / تدابير السلامة الخاصة)

12. الخروج والترحيل والنقل

12.1 الخروج والترحيل

1 عند الخروج من السجن، يتلقى السجين متعلقاته الشخصية ووثائق الهوية الخاصة به وممتلكاته. ويتم تحويل كامل الرصيد الموجود في الحساب، أو يتم دفع هذه المبالغ إليه نقدًا. ويؤكد السجين استلام متعلقاته الشخصية ووثائق الهوية الخاصة به وممتلكاته بموجب التوقيع على قائمة المتعلقات الشخصية والبيان الختامي. ويحصل على نسخة من كلا الوثيقتين.

2 عند الخروج، يجب على السجين أن يصطحب معه كافة أمتعته. حيث يتم بيع أو إتلاف أي متعلقات شخصية تُترك بعد ثلاثة أشهر من مغادرة السجين.

3 في حالة تنفيذ الترحيل، يتم تسليم ونقل الأمتعة الشخصية ووثائق الهوية والممتلكات، وكذلك الرصيد المتبقي في حساب الشخص المقرر ترحيله بعد خصم أي مساهمة في تكاليف الإعادة إلى الوطن إلى مصلحة الهجرة المختصة لتحويلها إلى الشخص المراد ترحيله.

12.2 النقل

1 في حالة النقل إلى سجن آخر أو مؤسسة أخرى، يتم تحويل الرصيد الكامل المتبقي في الحساب الخاص بالسجين أو دفعه إلى المؤسسة التي يتم تحويله إليها. كما يتم تسليم المتعلقات الشخصية ووثائق الهوية والممتلكات إلى المؤسسة التي يتم نقله إليها لكي يستخدمها هناك بصورة مناسبة.

2 يتم تسليم الأمتعة الشخصية التي لا يمكن نقلها مع السجين (بسبب حجمها مثلاً) في وقت لاحق بمعرفة السجن. ويتحمل السجين مصروفات عملية النقل.

13. إمكانيات تقديم شكوى

13.1 التظلمات

1 يُمكن تقديم تظلمات لدى قسم الأمن والعدل في كانتون بازل شتات ضد الأحكام الصادرة عن إدارة السجن.

² يجب تقديم التظلمات إلى سلطة التظلمات خلال عشرة أيام من صدور القرار. في غضون 30 يومًا، يبدأ حسابها من نفس التاريخ، يجب تقديم أسباب التظلم، والتي يجب أن تحتوي على الطلبات والحججيات مصحوبةً بالبيانات الخاصة بالأدلة. يمكن أن تخضع إجراءات التظلم لرسوم؛ في حالة الرفض الكامل أو الجزئي للتظلم، قد يتم فرض غرامة على مقدم التظلم.

13.2 إعلان قانوني

¹ يُسمح لأي شخص بالإبلاغ عن الظروف والوقائع، ولا سيما المعاملة الشخصية غير المواتية، والتي تتطلب تدخل إدارة السجن. في غضون فترة زمنية معقولة، سيتلقى هذا الشخص معلومات حول كيفية التعامل مع بلاغه.

² إذا لم يكن مقدم الشكوى راضيًا عن الطريقة التي تم التعامل بها مع الشكوى، فيمكنه الإبلاغ عن ذلك إلى إدارة مصلحة السجن مع ذكر شرح موجز للواقعة.

14. أحكام ختامية

تدخل هذه اللائحة حيز السريان في يوم 09 أكتوبر 2023 وتحل محل جميع الإصدارات السابقة.

بازل، تحريرًا في 09 أكتوبر 2023

إدارة السجن